

51 | شرح بلوغ المرام | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنها النبي وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما اهلكك لالاخرة - [00:00:02](#)

ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث في كتاب الصيام لبيان كفارة في نهار رمضان قوله وقعت على امرأتي هذا كناية عن الوطء وقول بعرق العرق مكيال سواء من خوص او من خشب ومن غيره - [00:00:18](#)

يسع خمسة عشر صاعا ويساوي بالكيلو اثنين وعشرين كيلو ونصف الكيلو من الارز وقوله انياب ان الناب هو الذي يلي طباعية الانسان فهو الفاصل بين الرباعية وبين الاضراس والانسان له - [00:00:51](#)

اربعة انياب سناني في الاعلى ناب يمين ونابية في اليسار والاسفل كذلك وهذا الحديث يدل على عدة مسائل. المسألة الاولى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت - [00:01:26](#)

هلكت اي وقعت في امر في اثم فاهلكني يدل على ان الذنوب مهلكة للشخص قال سبحانه من يعمل سوءا يجزى به قال تعالى ان الذين يكسبون الائم سيجزون بما كانوا - [00:01:47](#)

وقال سبحانه ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والمسألة الثانية قوله هلكت يا رسول الله يدل على خوف الصحابة رضي الله عنهم من الذنوب وشؤمها لذا فزع الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:17](#)

ليبين له الخلاص من هذا الامر المهلك والمسألة الثالثة قوله قال وما اهلكك يدل على ان المستفتي يستفصل من السائل يكون الجواب صوابا المسألة الرابعة قوله وقعت على امرأتي في نهار رمضان - [00:02:46](#)

يدل على ان كفارة الوطئ الاتي ذكرها خاص بالوطء للصائم في نهار رمضان اما لو كان قضاء فليس فيه كفارة وكذا لو كان نافذة ليس فيه كفارة الكفارة خاصة بصيام - [00:03:20](#)

خاصة بالطف نهار شهر رمضان والمسألة الخامسة قوله وقعت على امرأتي مع ما ذكره هلكت يدل على ان الوقوع الشرك اعظم هلاكا الوقوع في المعاصي بدل على خوف الصحابة رضي الله عنهم - [00:03:53](#)

من على الشرك الدال على خوف الصحابة رضي الله عنهم من الوقوع في الشرك انهم خشوا من العقوبة فيما هو دونه والمسألة السادسة قوله فقال هل تجد ما تعتق رقبة - [00:04:24](#)

يدل على ان كفارة الوقوع في نهار رمضان على رمضان عتق رقبة والمسألة السابعة والو عتق رقبة يدل على تشوف الاسلام لعتق الرقاب والمسألة الثامنة قوله قال لا يدل على - [00:04:48](#)

فقر الصحابة رضي الله عنهم فليس كلهم من عنده عبد يعتقه او عنده مال يعتق به عبدا والمسألة الثانية اه التاسعة قوله فهل تستطيع ان تصوم ستين يوما يدل على - [00:05:24](#)

ان الكفارة فيما ذكر على الترتيب فلا ينتقل فلا ينتقل للصوم الا بعد العجز عن العتق والمسألة العاشرة قوله ستين مسكينا يدل على عظم ذنب الوطء في نهار رمضان فلا يرفع ويكفر ذلك - [00:05:50](#)

الذنب بعد العتق سوى اطعام ستين مسكينة المسألة الحادية عشرة قوله قال لا يدل على ان الصحابة رضي الله عنهم على عجزهم على عدم على عدم القدرة المالية في ذلك والمسألة الثانية عشرة قبل ذلك قال فهل - [00:06:23](#)

تستطيع ان تصوم ستين يوما يدل على ان المرتبة الثانية بعد العتق وصوم يوما ولا ينتقل من ولا ينتقل الى الصوم الا بعد العجز

والمسألة الثالثة عشر قول ستين يوما يدل على التتابع - [00:06:55](#)

يدل على وجوب التتابع في الصوم ولا يقطع الا لعذر من مرض او سفرين او اذا وافق ايام العيد وافق ايام العيد قال لا ومساء الرابعة عشرة ما ذكر من قبل - [00:07:28](#)

فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا يدل على ان كفارة الوطء في نهار رمضان على الترتيب فلا ينتقل الى اطعام ستين مسكينا الا اذا عجز عن صيام الشهرين المتتابعين والمسألة الخامسة عشر قال لا يدل على - [00:07:54](#)

فقر الصحابة رضي الله عنهم فليس عنده ما يكفي من القوت لشهرين المسألة السادسة عشرة فجلس يدل على ان المهموم قد يجلس بهم اصابه والمسألة السابعة عشرة قوله فاتي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:19](#)

بعرق الطعام يدل على صدقات الصحابة رضي الله عنهم وانهم يأتون بصدقاتهم للنبي صلى الله عليه وسلم والمسألة الثامنة عشر قوله تصدق بهذا يدل على ان من عجز عن كفارة الوطء - [00:08:47](#)

من العتق ثم صيام شهرين متتابعين سم مطعم ستين مسكينة فانها تسقط لقوله سبحانه فاتقوا الله ما استطعتم وفي هذا الحديث قال وسلم تصدق به ولم يقل كفر به والمسألة التاسعة عشرة - [00:09:16](#)

قال على افقر منا يا رسول الله؟ يدل على جواز يدل على اباحة ان يذكر الانسان للولي ونحوه فافرحوا والمسألة العشرون قوله ما بين لابتيتها يدل على ان حدود المدينة - [00:09:42](#)

ما بين اللعبتين واللابتان الحجارة السود وهما حجارة شرق المدينة وتسمى حرة واقم حجارة غرب المدينة جهة وادي العقيق وتسمى حرة الوبرة تسمى الان الحر الغربية حرة واقم تسمى الان الحرة الشرقية - [00:10:07](#)

والمسألة العشرون الواحدة والعشرون قوله اهل بيت افقر اليه منا يدل على تعفف الصحابة رضي الله عنهم فهذا رجل افقر من في المدينة ومع ذلك لم يسأل الناس شيئا كما قال سبحانه - [00:10:34](#)

تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا والمسألة الثانية والعشرون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم يدل على عظيم خلق النبي عليه الصلاة والسلام حيث واسى هذا المكروب بعد وقوعه الذنب في ذنب مهلك - [00:11:02](#)

ومع هذا ضحك النبي صلى الله عليه وسلم على كلام هذا المستفتي على كلام الصحابي رضي الله عنه المستفتي والمسألة الثالثة والعشرون قوله اطعمه اهلك يدل على ان المصيبة قد تكون سبب نعمة - [00:11:34](#)

فهو اتى في امر مصاب عنده فرزقه الله عز وجل طعاما وهذا حديثنا عظيم الف فيه الحافظ العراقي كتابا في تأثير شرحه واستنبط منه الف وفائدة رواه السبعة المسلم سبعة البخاري ومسلم واصحاب السنن ابو داود والترمذي - [00:11:58](#)

ابن ماجة والنسائي والامام احمد الله اعلم وصلى الله وسلم على محمد نوربكم شكل فرق العراق يسمى زنبيل ويسمى الزبيب ويسمى القف هذي صورته هذه صورته تنبيه ونخص النخل - [00:12:30](#)

وزنه اثنين وعشرين كيلو ونص يعني الان نصل الرز الكبير الرز الكبير الان تقريبا وهذا شكلهم يدل على تصدق الصحابة رضي الله عنهم اشد مقدار هذا الكثير من من الطعام - [00:12:55](#)

يقول اذا لم يستطع الاطعام هل سقطت في ذمته؟ مثل ما ذكرنا لكم اذا ما يستطيع يسقط. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل له بقيت في ذمتك الاطعام - [00:13:20](#)

يقول هل يجوز الفصل في الاطعام او يكون جملة واحدة سواء يقول كيف لا يستطيع صيام شهرين وهو يصوم رمضان؟ شهر غير شهرين وايضا يصوم وحده من بين الناس اشق من ان يصوم عن الناس - [00:13:32](#)

يقول اذا صام الشهرين المتتابعين منتصف الشهر فكيف يحسب اه يحسب ستين يوم يعني صيام الكفارات لا يلزم فيه رؤية الهلال وانما تنظر الى التقويم كم يوم مثلا خمسطعشر هنا تحسب ستين يوم وتتوقف. او - [00:13:55](#)

شهرين لو ناقص يكفي قول النبي عليه الصلاة والسلام شهر عيد لا ينقصان يعني وهي نقص في العدد لكنه كامل في الثواب. يعني يعني صيام تسعة وعشرين يوم نفس ثوابه - [00:14:24](#)

يقول هل كفارة اطعام لمن افطر للكبر او مرض لا يرجى برؤه وتسقط بالعجز مثل كفارة الوطء. ايه نعم لو كان شخص ولا يستطيع

الصوم ولا عنده اطعام الله يقول سبحانه وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:14:42](#)

يقول هل المرأة كفارة؟ اذا وقع عليه زوجها في نهار رمضان اذا كانت مطاوعة هل الكفارة بعد رمضان مباشرة؟ او لا الذمة -

[00:15:05](#)